خرج المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مباشرة بعد الإعلان عن نتائج الانتخابات التشريعية للسابع من أكتوبر، بتقرير أولي بشأن الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات، الذي خلص في المجمل إلى أن العملية جرت في جو «منح الضمانات الأساسية للحرية والنزاهة والشفافية والحياد». لكن أسئلة حارقة ظلت معلقة، ووجهت بشأنها انتقادات للمجلس، ولعل أبرزها ما يرتبط بالاتهامات التي وجهت لأعوان ورجال السلطة بالتدخل. محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، حل ضيفا على «مناظرات المساء» للرد على هذه الأسئلة المعلقة، وكشف تفاصيل عملية الملاحظة الانتخابية والاختلالات التي تم رصدها.

قال إن تدخل أعوان السلطة ضعيف والمغرب قطع مع عهد اختطاف الصناديق وطرد ممثلي الأحزاب

الصبار: من حق السجناء المشاركة في الانتخابات وشراء الأصوات يتم في الخفاء

حاوره – سعيد الخمسي
المهدي السجاري

– قبل أيام أصدر المجلس الوطني لحقوق الإنسان تقريرا أوليا بشأن الملاحظة الانتخابية. هل مسألة الملاحظة في بلادنا مرتبطة بالصورة التي تسوق للخارج، وتفادي ما قد يصدر من انتقادات في بعض التقارير الدولية؟

● **الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات هي إحدى الآليات الأساسية في ضمان شفافية ونزاهة وسلامة سير العمليات الانتخابية بدءا من الحملة، ومرورا بيوم الاقتراع إلى حدود إعلان النتائج. كما يعلم الجميع فهناك مجموعة من الآليات المواكبة لكل الاستشارات، فهناك أولا الرقابة القضائية التي تتولى البت في الطعون الانتخابية، وبشكل دقيق نتحدث هنا عن المحكمة الدستورية. هناك أيضا الرقابة الإدارية من خلال الإدارة الانتخابية التي تراقب المخالفات ذات الطبيعة الإدارية التي قد تصدر عن بعض المرشحين، حيث تتوفر على اللجنة المنتبعة للعملية الانتخابية، والمكونة أساسا من وزارة الداخلية ووزارة العدل، وهناك ممثلو الأحزاب السياسية داخل مكاتب التصويت، والذين لديهم الحق في إبداء ملاحظاتهم أثناء عملية الاقتراع، بما في ذلك تدوين وتسجيل ملاحظاتهم في محاضر مكاتب التصويت، والتي من المفترض أن تسلم لهم فور الإعلان عن النتائج. إذن هذه الآليات تضمن شفافية ونزاهة الانتخابات، والهدف الأساسي من الملاحظة هو تجويد الممارسة الديمقراطية والمشاركة السياسية للذين يساهمون في الاقتراع. المغرب راكم إلى حد ما تجربة مهمة في هذا المجال، سواء من حيث كم الجمعيات المعتمدة، ففي الانتخابات الأخيرة كانت هناك 36 منظمة غير حكومية أجنبية تم اعتمادها من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان بملاحظات وملاحظين بقدر عددهم بـ319، وبطبيعة الحال هناك زيادة في عدد المنظمات الدولية التي تم اعتمادها من طرف اللجنة. وفي الآن ذاته هناك 32 جمعية وطنية، حيث بلغ العدد الإجمالي للملاحظين ما يفوق 4600 وتمت تغطية ما يقارب 30 في المائة من مكاتب التصويت، علما أن المقياس الدولي لا يتعدى 3 في المائة. هذا يعني أنه كانت هناك تغطية قياسية تسمح لنا بتعميم النتائج واستخلاص الدروس والخلاصات والتوصيات التي قد تكون موجهة للحكومة أو البرلمان أو هما معا من أجل ربما تعديل النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة بالانتخابات وتحسين وتجويد الجوانب التقنية المرتبطة بالانتخابات. وعليه يمكن القول إن المغرب أصبح مرجعا بالنسبة لعدد من الدول المماثلة، سواء الدول العربية أو الإسلامية أو الإفريقية، وأن الأوان لكي نتقاسم هذه التجربة مع العديد من البلدان.**

– ما هي المنهجيات التي تم اعتمادها في هذه الملاحظة، سواء من طرف المجلس أو باقي المنظمات الوطنية والدولية المعتمدة؟

● **هناك منهجيات مختلفة ومتنوعة للملاحظة، فهناك منهجية العينة العشوائية التي تم اعتمادها من طرف بعض المنظمات، وهناك الملاحظة النوعية وترتبط بمدى مساهمة النساء في العملية الانتخابية سواء على مستوى الترشح أو**

على مستوى الترشيح أو التصويت أو التمثيلية في المكاتب. كما تشمل الملاحظة النوعية الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال تسليط الضوء على الجوانب المرتبطة بتوفر شروط وبنيات تسمح بممارسة التصويت من طرف هذه الفئة، وأيضا تم اعتماد الملاحظة النوعية التي تهم تعامل الصحافة مع الانتخابات، وبشكل خاص ما ينشر في المواقع الإلكترونية وصفحات التواصل الاجتماعي والصحافة الورقية. هناك أيضا بعض المنظمات المعتمدة التي قامت بحصر ملاحظتها في المناطق النائية والبعيدة عن المجال الحضري، وبطبيعة الحال فكلما توسعت المنهجيات في مجال الملاحظة المستقلة والمحايدة إلا واقتربنا من الصورة الحقيقية أو شبه الحقيقية لمجريات العملية الانتخابية.

– هل عملية تغطية المكاتب كانت موجهة؟ بصيغة أخرى هل نزلتم إلى الأحياء والمناطق التي تشهد مخالفات انتخابية؟

● بداية تجدر الإشارة إلى أنه حينما تحدثت عن تغطية 30 في المائة من مكاتب التصويت فهذه النسبة تمت تغطيتها من طرف كل الملاحظات والملاحظين، علما أن الملاحظين التابعين للمجلس لا يتجاوز عددهم حوالي 400، والباقي ينتمي إلى الجمعيات الوطنية والدولية المعتمدة. هذه الجمعيات كانت حرة في اختيار منهجية عملها، وبالتالي لا يمكن القول بأن هناك توجيه في هذا المجال. نحن نقوم بتوجيه ملاحظات وملاحظي المجلس الوطني بناء على الخيارات المنهجية التي اعتمدها المجلس. فهناك خيارين أساسيين، الأول يقوم على تحليل المراسيم والقوانين المنظمة للعملية الانتخابية وأثرها على العملية، وإمكانية استخراج ما يمكن أن يدخل في باب التعديل بالنسبة للاستحقاقات القادمة. الخيار الثاني يقوم على العمل الميداني، وكل الجمعيات الوطنية والدولية كانت حرة في القيام بالملاحظة الحرة والمستقلة.

وأشير هنا إلى أن هناك جزءا من النسيج المدني الذي اختار ضمن منهجية عمله الملاحظة القارة، حيث أنه اختار عينة وقام بملاحظة قارة منذ افتتاح مكتب التصويت إلى حين فرز الأصوات. إذن لا يمكن القول بأن هناك توجيه مسبق، بل قمنا بسلسلة من التكوينات بلغت 17 دورة تكوينية استفاد منها عدد كبير من الملاحظات والملاحظين، وقبل ذلك قمنا بتكوين المكونين من طرف خبراء متخصصين في هذا المجال، حيث حاولنا تأمين حد أدنى من المعرفة القانونية والعلمية والتقنية للملاحظات والملاحظين. بالنسبة للملاحظين الدوليين فنحن نظمنا أياما تواصلية لنعرفهم بالنظام الانتخابي المغربي وطريقة الاقتراع وطريقة الفرز وعدد المكاتب وكيفية إحصاء الأصوات، إلى جانب إطلاعهم على عدد الأحزاب المشاركة ورموزها ولمحة موجزة عن برامجها، حيث تم توفير هذا التكوين باللغات العربية والفرنسية والإنجليزية.

– هل وضعتم في منهجية العمل عنصر المفاجأة أثناء زيارة المكاتب؟

● بطبيعة الحال فالملاحظة تعتمد عنصر الفجائية، وبالتالي ليس هناك علم مسبق لدى رؤساء مكاتب التصويت بأنها ستكون موضوع ملاحظة. نحن قمنا بوضع خريطة انتشار بناء على ما لاحظناه في الانتخابات السابقة، حيث حاولنا القيام بالملاحظة في المناطق التي عرفت نزاعات انتخابية من قبيل دائرة مولاي يعقوب، وقمنا بالملاحظة في بعض الجهات التي سبق أن عرفت العنف الجسدي أو اللفظي لقياس مدى تراجع هذه الظاهرة أو تزايدها. هذا يعني أنه كانت لنا معايير محددة في هذا الجانب تسمح لنا بالتقاط كل المظاهر سواء الإيجابية أو السلبية. طبعا أحيانا قد تكون أشياء غير مرئية بالنسبة للملاحظ، ففي مجال استعمال المال لم نقف على مادية هذه الظاهرة، حيث لم نعاين شراء الأصوات بالمال، إلا أنه توصل ملاحظو وملاحظات المجلس في بعض المناطق عن

> نسبة كبيرة من المكاتب لم تتوفر فيها الولوجيات للأشخاص الحاملين لإعاقة ويجب ضمان حق المشاركة الانتخابية لقبائل الرحل والعاملين في أعالي البحار

المساء ALMASSAE

طريق السماع بتوزيع المال أو تقديم هبات عينية أو نقدية لفئة من الناخبين.

– هذا يعني أنه يصعب ضبط هذه الظاهرة..

● طبيعي أن يكون ذلك صعبا، لأن مثل هذه الممارسات تتم أحيانا في الخفاء وليس العلن. كما لاحظنا أيضا استمرار الحملة الانتخابية في يوم الاقتراع، وذلك عن طريق التوجيه عن بعد. لكن هذا الأمر يرتبط بمنسوب الوعي لدى الناخب، فكلما ارتفع مستوى الوعي لدى الناخبين باهمية قيم الديمقراطية فنحن متاكدون على أنهم لن يخضعوا لأي تأثير، سواء كان مصدره ذوي النفوذ أو ذوي السلطة. أيضا فالقضاء على الهشاشة من العناصر الأساسية التي بإمكانها أن تكون رافعة للديمقراطية، فالمجهود التنموي له علاقة بالتطور الديمقراطي.

– كمناضل وحقوقي عاش الانتخابات في فترات مختلفة، هل يمكن القول بأن المغرب قطع مع نوع من الانتخابات والممارسات السابقة؟

● يمكن القول بانه اليوم لم يكن هناك قطع نهائي، لكنه قطع نوعي مع الممارسات السابقة. نتذكر كيف مرت عدد من الاستشارات في بلادنا، خاصة فيما يسمى بسنوات الرصاص، حيث كانت هناك اختطافات للصناديق وتزوير المحاضر وطرد المراقبين وممثلي الأحزاب السياسية وتجاوز الوقت الزمني المخصص لعملية الاقتراع بإضافة ساعات، بمعنى أن بعض الممارسات التي كانت ترتبط بالانتخابات في بلادنا عرفت تقلصا كبيرا، ويمكن القول اليوم بأن المغرب انتقل إلى الممارسة الديمقراطية المعروفة في البلدان ذات الديمقراطية الصاعدة. هذا ليس رأيي كعضو عام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان بل هو رأي الأحزاب المشاركة، فبالرغم من وجود بعض الطعون السياسية وليس القانونية في العملية الانتخابية، من طرف بعض الأحزاب التي تراجعت نسبة المقاعد التي حصلت عليها، لكن بشهادة الهيئات التي قامت بالملاحظة في بلادنا فقد كانت هناك تصريحات أولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والشبكة العربية لمراقبة الانتخابات وأيضا المؤسسات الوطنية الفرنكفونية لحقوق الإنسان وغير من الهيئات التي أظهرت وجود صدى إيجابي في عدد من العواصم الأوربية التي أشادت بالعملية الانتخابية. أيضا سنتتبع الطعون الانتخابية باعتبارها جزءا من الملاحظة وسنقارن حجمها مع الانتخابات السابقة، وسنرى عدد الطعون التي حظيت بقبول الطلب من طرف المحكمة الدستورية وأيضا عدد التي تم رفضها، وهذا ضمن المؤشرات التي ستساعدنا في التقييم النهائي حول الملاحظة المستقلة والمحايدة لانتخابات 7 أكتوبر.

– العملية الانتخابية ترتبط بالدولة والأحزاب وباقي الفاعلين من مرشحين ومناضلين. هل الخلل مرتبط بالجميع، أم أن الأمر مرتبط بالأحزاب وباقي الفاعلين فقط؟

● أعتقد أن الاختلالات والتجاوزات التي سجلها المجلس غير معبرة من الناحية الإحصائية. مثلا فيما يتعلق بحالات العنف، وهذا تعبير مجتمعي سلبي له علاقة بعدد من الأسباب السوسيولوجية والنفسية والمستوى الثقافي والدراسي للهيأة الناخبة، وأيضا له علاقة باحترام قواعد التعامل الديمقراطي واحترام الحق في الاختلاف، فقد لاحظنا أن هناك 248 حالة عنف رصدها ملاحظو المجلس الوطني، منها 38 حالة ترتبط بالعنف الجسدي والباقي أي 210 تدخل ضمن العنف اللفظي. إذن هذه الظاهرة، وإن كنت تشكل نسبة ضعيفة، إلا أنها مقلقة، خاصة إذا كان العنف اللفظي صادرا عن مسؤولين سياسيين وقادة حزبيين، وهو يشير إلى عدم تملك قيم الديمقراطية واحترام الآخر والحق في الاختلاف والاختيارات الشخصية والقدرة على محاجة الآراء بالآراء وليس عن طريق القذف أو التشهير وغيره من الوسائل المستعملة في هذا الباب. لاحظنا أيضا أنه كانت هناك بعض الظواهر ذات الطابع التمييزي على مستوى الخطاب، فهناك استعمال لشعارات ذات طبيعة تمييزية من خلال التجمعات والمواكب الانتخابية. فمن أصل 134 شعارا ذي طبيعة تمييزية كانت 67 حالة ترتبط بالانتماء الجهوي و55 بسبب

الأصل و14 بسبب المعتقد و14 بسبب الجنس، و45 لأسباب أخرى، وهذا مؤشر مقلق وإن كان لا يشكل نسبة كبيرة، إلا أن المجتمعات الديمقراطية هي التي تقوم بتكنيس التمييز من تشريعاتها وقوانينها وممارستها والواقع.

– ألا يستنتج من هذه المعطيات أن الأحزاب في 2016 لازال مناضلوها لا يستوعبون المعطى الحقوقي، وبالتالي فهم في حاجة إلى تكوين في هذا المجال؟

● موقعي لا يسمح لي بتقييم الأداء الحزبي للأحزاب السياسية، لكن يمكن أن أشير إلى أنه ضمن المعايير المعتمدة في تقريرنا والتي سنبرز في التقرير النهائي، هناك الجانب المرتبط بموقع منظومة حقوق الإنسان في البرامج الانتخابية. فقد بعثنا إلى كل الأحزاب السياسية المشاركة طلبات لتمدنا ببرامجها، ولم نتوصل إلا بـ15 جوابا من أصل 30 حزبا مشاركة. نحن سنقوم بتحليل هذه البرامج لنرى مدى استيعابها وتملكها للقضايا والانشغالات الحقوقية في بلادنا بغية تطوير المشهد الحقوقي، وسيكون ذلك محورا أساسيا في التقرير النهائي وإن كنا قد أشرنا إلى بعض الملاحظات ذات الطابع الإحصائي في التقرير الأولي.

– تداولت وسائل الإعلام على نطاق واسع وجود يد خفية تدعو المواطنين إلى التصويت على طرف معين، إلى درجة أنه في ليلة الإعلان عن النتائج توجهت أنظار الجميع إلى مقر هذا الحزب اعتقادا بأنه سيتصدر الانتخابات. هل رصدتم شيئا على هذا المستوى؟

● من بين الظواهر التي تمت ملاحظتها في الحملة الانتخابية أنه بالإضافة إلى الوسائل التقليدية المستعملة في الحملات الانتخابية المستعملة من طرف الأحزاب السياسية، فقد كانت هناك حملات في شبكات التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية، علما أن بعض الأحزاب احدثت مواقع لهذا الغرض. نحن أمام معطى جديد يتطلب التفكير مليا في الوسائل غير المقننة، فطبعا التقنين سيرد في قانون الصحافة فيما يتعلق بالإعلام الإلكتروني، لكن هذه الظاهرة الجديدة في التواصل الانتخابي تساءلنا جميعا، على اعتبار أن الحملة استمرت في عدد من المواقع خلال يوم الاقتراع، وهو أمر مخالف للقانون إذا لابد من التفكير في التقعيد وتقنين مواقع التواصل الاجتماعي والصحافة الإلكترونية بصفة عامة بضوابط تنضبط لها كما هو الحال في الصحافة الوطنية. بيد أنه لوحظ أيضا حتى على مستوى الصحافة الورقية، التي تصدر قبل انتهاء الحملة الانتخابية وتكون مخصصة لتبليغ يوم الاقتراع، وجود إشارات في هذا التوجه أو ذاك. لذلك فالأمر قد يتطلب منا التفكير في يوم فاصل بين الحملة ويوم الاقتراع، أو ما يسمى بيوم الصمت، وهو يمنح للناخب فسحة للتأمل والتفكير للقيام على اختيار مؤسس لا يقوم على القبيلة أو العاطفة وغير ذلك، وبرفع أي تشويش على الكتلة الناخبة من أجل التوجه إلى صناديق الاقتراع حاملين قناعاتهم الذاتية. وفي هذا السياق يجب التفكير أيضا في تكوين الصحافيين في المادة الحقوقية، وأيضا في مجال القوانين الانتخابية بالشكل الذي يجعلهم يستوعبون تفاصيل العملية.

– ماذا عن تدخلات رجال السلطة، هل قمتم برصدها؟

● فيما يتعلق بالخلاصات التي تم اعتمادها بناء على تفريغ الاستمارات تبين لنا أن نسبة تدخل ممثلي السلطات العمومية في سير العملية الانتخابية لا يتعدى 0.3 في المائة، وينتمي المعنيون بها إلى فئة أعوان السلطة وموظفي الجماعات.

ما طبيعة هذه التدخلات؟

هي تدخلات خارج القانون وتهدف أساسا إلى توجيه الناخبين للتصويت على اتجاه سياسي معين. بالإضافة إلى ذلك تم استخراج ملاحظات أساسية تتعلق بتسخير واستعمال أدوات ووسائل الهيئات العمومية، لكن بنسبة ضعيفة لا تتعدى 0.9 في المائة من مجموع الحالات المرصودة. وتدخل في هذا الإطار وسائل النقل وبعض التجهيزات المرتبطة بالتجمعات الانتخابية.

– قبيل الانتخابات عرفت اللجنة الحكومية للانتخابات نوعا من الصراع بعد خرجة وزير العدل قبيل الانتخابات ورد وزير الداخلية عبر موقع إلكتروني، قبل أن يختم الأمر بظهور وزير العدل خلف الأمين العام للعدالة والتنمية، في الوقت الذي كان وزير الداخلية يعقد ندوة صحفية كيف قرأتم الأمر، وهل أثر ذلك على صورة الانتخابات؟

● أعتقد أن السؤال يجب أن يوجه إلى المعنيين بالأمر، وهما السيد وزير الداخلية والسيد وزير العدل والحريات. لكنني أقول بأن التدبير الحكومي لبعض القضايا قد تكون فيه، أحيانا، اختلافات وتقديرات مختلفة ومتنوعة، والسيد وزير الداخلية تقدم بإشارة في هذا الموضوع أثناء عقد للندوة الصحفية. إلا أنه بشكل عام فالإدارة المشرفة على الانتخابات اجتازت هذا التمرين بنجاح مشهود له من طرف كل الملاحظين والملاحظات. بالنسبة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجنة الأعتماد بصفة خاصة، التي يرأسها رئيس المجلس وكاتبها هو الأمين العام وتتكون من مكونات حكومية منها وزارة العدل والداخلية والاتصال والخارجية والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة وممثلين عن المجتمع المدني وممثلي المجلس الوطني لحقوق الإنسان، فقد كان هناك تعاون دائم ومستمر ويومي بشكل مباشر مع الإدارة المشرفة على الانتخابات سواء فيما يتعلق بالملاحظين والملاحظات، على اعتبار أنه من شروط الملاحظة بالنسبة للملاحظين الوطنيين أن يكونوا مقيدين في اللوائح الانتخابية وهذا أمر تتأكد منه وزارة الداخلية باعتبارها الوزارة الوصية، وأيضا فيما يتعلق بمدنا بمعلومات بما فيها لوائح المرشحين والمرشحات وخريطة مكاتب التصويت على المستوى الوطني، الشيء الذي يدخل في تسهيل وتيسير عملية الملاحظة والمستقلة للانتخابات.

– ماذا عن الولوجيات الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة؟

● سبق لنا في تقريرنا السابق الخاص بالانتخابات التشريعية السابقة أن أثرنا ملاحظة أساسية تتعلق بضمان حق المشاركة السياسية للأشخاص حاملي الإعاقة، بما في ذلك الولوجيات وتيسير عملية الاقتراع. ولابد أن أشيد بمجهود وزارة الداخلية في هذا الباب من أجل تمكين هذه الفئة من ممارسة هذا الحق الدستوري، وأذكر بهذه المناسبة بالدورية رقم 5702 التي عممتها وزارة الداخلية على مصالحها المعنية بتاريخ 23 شتنبر 2016. وتذكر هذه الدورية أساسا بالمادة 77 من القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب. كما أهابت الدورية، بولاة الجهات وعمال العمالات والأقاليم وعمالات المقاطعات، توفير تسهيلات لذوي الإعاقة الحركية لولوج مكاتب التصويت بتخصيص أماكن للتصويت في الأدوار السفلية ووضع صناديق الاقتراع في متناول الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يستعملون الكراسي المتحركة. إلا انه مع الأسف يمكن القول إنه بالرغم من هذا المجهود فقد لاحظنا أن هناك نسبة عالية تهم عدم توفر الولوجيات للأشخاص الحاملين لإعاقة، وهذا الأمر لا يتطلب جهدا كبيرا، بل فقط نقنيات وبنيات غير مكلفة من الناحية المالية، لضمان مشاركة هذه الفئة التي تبقى كتلة ناخبة مهمة وأساسية في عملية الاقتراع. بالإضافة إلى ذلك لابد أن أذكر بأنه حتى في تقريرنا السابق، وفي إطار توسيع المشاركة وضمانها لجميع المواطنين والمواطنات، فهناك ما يرتبط بقبائل الرحل الذين لا يستفيدون من القيام بالواجب الدستوري الذي يدخل في واجب المواطنة. وأذكر أيضا بالعاملين في أعالي البحار الذين يمكثون في السواحل والمحيطات لمدة زمنية قد تصل إلى 6 أو ثمانية أشهر، فكيف يمكن أن نضمن لهم المساهمة في هذا المسلسل؟ ثبت أيضا أن التصويت بالوكالة ضعيف جدا وهناك حالات محدودة جدا، مما يطرح التفكير في فتح الباب لمقاربة العالم للمساهمة في تكريس الخيار الديمقراطي في بلادنا إما عبر التصويت بالرسالة أو البريد الإلكتروني. فلة المسجونين بهمها الأمر أيضا، وهنا الحديث عن المحكومين بعقوبات سجنية ولم تصدر في حقهم أحكام تتعلق بفقدان الأهلية، فهؤلاء محكومون بعقوبات سالبة للحرية وما دون ذلك فيجب أن يتمتعوا بحقوق المواطنة. والأمر نفسه بالنسبة لحاملي السلاح فيما يتعلق بالانتخابات البلدية، وأشير في الآن ذاته إلى المقتضى الدستوري الخاص بتصويت الأجانب في الانتخابات الجماعية بالكيفية المحددة في الدستور.

– لم تثر نسبة المشاركة قلق المجلس الوطني لحقوق الإنسان؟

● بطبيعة الحال فالجانب المرتبط بنسبة المشاركة كان أيضا محور اشتغال أثناء عملية الملاحظة، حيث رصدنا انخفاضا قليلا لهذه النسبة التي بلغت 43 في المائة مقارنة مع انتخابات 2011 التي وصلت فيها إلى 45.5 في المائة. هذا المعطى يساءل مختلف الفاعلين السياسيين والسلطات العمومية ومؤسسات الوساطة والمجتمع المدني، للتفكير في الآليات والمبادرات الكفيلة بالنهوض بمشاركة المواطنين.

– قبل أن ننتقل إلى مواضيع أخرى، لاحظنا خلال الانتخابات مجموعة من الصور لأطفال يتم تشغيلهم في الحملة، في حين أن الأحزاب المعنية اعتبرت الأمر تربية على المواطن. ما الذي رصدتموه أثناء الملاحظة؟

● لابد أن أشير إلى أنه حسب المتابعة الميدانية فقد لوحظ إشراك الأطفال في الحملات الانتخابية، إذ تمت معاينة 1257 مرة من طرف ملاحظي المجلس، وتبين على عكس ما يدعي البعض بكون ذلك يدخل في التربية على المواطنة، أنه تم تسجيل عدد من التجاوزات الصادرة عن هؤلاء الأطفال، والذين ليسوا براشدين، من قبيل تمزيق الملصقات وهو ما رصدناه في 258 حالة وأيضا العنف اللفظي. وما ينطبق على هؤلاء الأطفال ينطبق أيضا على مساعدي الأحزاب السياسية في الحملة، فغالبا لا تربطهم أية علاقة تعاقدية وفي الغالب رأينا أن بعض التجاوزات من قبيل العنف اللفظي أو الجسدي صدرت عن مساعدي المرشحين في الحملات الانتخابية. هذا الأمر يجب أن يدفع الأحزاب إلى تأطير من يقومون

> اعتمدنا عنصر المفاجأ في زيارة المك ونزلنا للمناطق ا سبق أن شهدت العنف والنزاعا الانتخابية

> التصويت بالوكالة ضعيف جدا ويجب التفكير في فتح الباب لمقاربة الصالم للتصويت بالمراسلة أو البريد الإلكتروني

> المنظمات الدولية والوطنية كانت حرة في اختيار مكاتب التصويت ولم نقم بتوجيه ملاحظاتها للانتخابات

> توصل ملاحظو المجلس في بعض المناط عن طريق السماج بمعطيات بشأن توز المال أو تقديم هبا عينية أو نقدية لف من الناخبين

– هل ترى بأن هناك من يخلط بين الصبار كحقوقي ويساري، والصبار كأمين عام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان؟

● كأمين عام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان لي الحق في أن تكون لي شخصيا آراء وقناعات خالصة وخاصة بي. الفرق بين محمد الصبار الناشط المدني والسياسي سابقا والأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان حاليا هو أنه تغير الموقع وأصبحت أتحدث من باب المسؤولية، وأنا أدرك جيدا الإكراهات والتحديات المطروحة أمامنا. طبعا الأمين العام تحكمه ضوابط ارتباطا بالصلاحيات المنصوص عليها في الظهير المؤسس والممارسات الفضلى لباقي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والتجارب المقارنة، وهدفي كما هو هدف كل أعضاء وعضوات المجلس هو أن نرتقي بهذا البلد لنصبح بلد حقوق الإنسان والمواطنة بامتياز، من خلال إسهاماتنا المتعددة في هذا الباب. لقد كنا إلى حد ما جريئين في بعض القضايا، وأذكر منها مثلا تعديل قانون العدل العسكري، وكما تعلمون فإن هذا الموضوع لم يكن مطروحا في ورش إصلاح منظومة العدالة في بلادنا وطبعا رفعنا مذكرة إلى صاحب الجلالة وحظيت بتنويه خاص، حيث دفعنا في اتجاه أن يتم حصر الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة العسكرية في جرائم محدودة لا تتعدى خمس جرائم، وأغلبها يرتبط بقانون الانضباط العسكري، وأيضا ألا يحاكم المدنيون بصفة قطعية أمام المحاكم العسكرية، وأن تتم إحالة العسكريين الذين يرتكبون جرائم لا يدخل اختصاصها في المحكمة العسكرية على المحاكم العادية إسوة بالمواطنين المدنيين.

بمساندتها في الحملة، بمن فيهم المساعدين وأن يقوموا بتأطيرهم من الناحية القانونية والأخلاقية لكي لا تصدر تجاوزات تسيء لهذه الأحزاب والعملية الانتخابية بصفة عامة.

– هل تم اعتماد الأمازيغية بشكل واسع؟

● ما يمكن تسجيله خلال هذه الانتخابات هو أن استعمال اللغة الأمازيغية انحصر في الملصقات الانتخابية بنسبة تقارب 85.4 في المائة. ويلاحظ أيضا أن ثلاثة أرباع الملصقات الانتخابية التي تستعمل الأمازيغية تترجم أقل من 50 في المائة من محتواها إلى هذه اللغة، وهذا ينطبق أيضا على برامج الأحزاب السياسية. طبعا هناك هشاشة في الموضوع وبطء في تنزيل الدستور فيما يتعلق بالأمازيغية، وتفعيل طابعها الرسمي. هذا طبعا يعني ليس فقط الأحزاب السياسية بل أيضا الدولة بقطاعاتها المختلفة من أجل أن تحتل الأمازيغية موقعها الطبيعي إلى جانب اللغة العربية كلغة رسمية.

– لكن ألم تستحضروا ما يدفع به البعض بشأن النصوص القطعية؟

● هذا فيه نقاش، فسأذكر على سبيل المثال لا الحصر حسن الترابي رحمه الله، فهو رجل دين ولا يمكن لأحد أن يطعن في دينه واجتهاداته وآرائه الفقهية. فقد سبق له منذ مدة، ضمن 5 فتاوى مشهورة جدا، أن أثار مسألة المساواة في الإرث. الأمر لا يتعلق فقط بحسن الترابي بل عدد من الأصوات في العالم الإسلامي منحازة لهذا الطرح. فاليوم في تونس هناك مشروع يتعلق بإعادة النظر في مجلة الأسرة من أجل تعديل قواعد الإرث في اتجاه تكريس المساواة بين الرجال والنساء. وبالتالي هذا رأي قابل للنقاش لكنه غير موجب للتكفير والقذف ومهاجمة مؤسسة دستورية.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان ليس تابعا للحكومة وليس من الضرورة أن تتطابق وجهات نظرنا

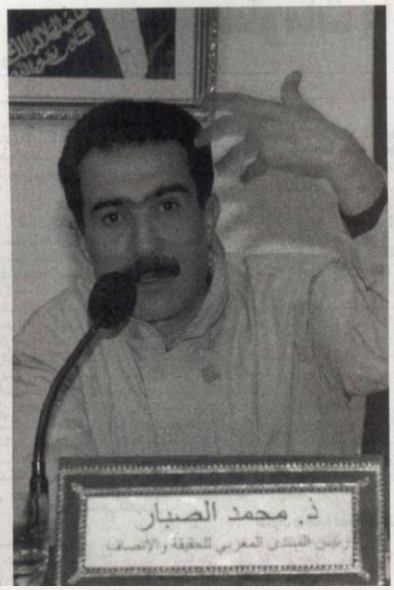

– بالعودة إلى العلاقة بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والحكومة، فقد اتسمت في كثير من الأحيان باللعب على أمور قيمية، ومنها ما يتعلق بالإرث. هل الفاعل الحزبي لم يطبع بعد مع وجود مؤسسات استشارية؟

● العلاقة التي تربطنا بالحكومة، وتحديدا مع رئاسة الحكومة، في تقديري وتقدير المجلس الوطني لحقوق الإنسان لم تكن في يوم ما علاقة توتر، وهذا من جانبنا على الأقل. بالنسبة إلينا نحن نتعامل دوما بشكل إيجابي دون خلفيات مسبقة، ونسجل أن هناك تفاوتا في التعامل بين القطاعات الحكومية. مثلا نحن على مشارف إنهاء ملفات سنوات الرصاص وهناك توصيات نحن ملزمون بمتابعتها وعلى الحكومة أن تنفذها، وللأسف فمنذ ما يزيد عن ثمانية أشهر طلبنا لقاء مع رئاسة الحكومة، باعتبارها الجهة المشرفة على اللجنة الحكومية، من أجل تصفية ملفات الماضي، إلا أنه لم يكن هناك تفاعل بالشكل المطلوب والسرعة المطلوبة خاصة أن هناك بعض التوصيات التي تتطلب مساطر تقنية أو قانونية أو إدارية، وتحويل التعويضات المستحقة للضحايا وكان من الأفضل أن ننهي هذا الملف في ظل الولاية الأولى لرئيس الحكومة، واليوم نتمنى أن نتدارك هذا الأمر في الأشهر القليلة المقبلة بعد تشكيل الحكومة الجديدة. لذلك أعود للتأكيد على أننا مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان حاصلة على درجة اعتماد «أ»، الذي يمنحه لها التحالف الدولي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ولا يمكن أن تحصل على هذا الاعتماد إلا إذا كانت تتوفر فيها مجموعة من الشروط، وأساسا الاستقلالية. في هذا الإطار هناك خلط لدى الفاعلين، فنحن مجلس ليس تابعا للحكومة، بل إنه في اختصاصاتنا المنصوص عليها في الظهير نقوم بأدوار الحماية والنهوض والتصدي للانتهاكات، ونساهم أيضا في إثراء الفكر والنقاش حول الديمقراطية وحقوق الإنسان. ومن هذا المنطلق نتلقى طلبات تتعلق بآراء استشارية حول مشاريع القوانين لها علاقة بحقوق الإنسان، وليس من الضروري أن تتطابق وجهة نظرنا مع وجهة الحكومة أو أحد مكوناتها أو مع وجهة نظر كل الفرق البرلمانية أو مع بعضها. هذا العمل الذي نقوم به له طبيعة استشارية وليس فيه أي إلزام مادي بل فقط إلزام معنوي، فنحن نساهم في هذه الدينامية في بلادنا التي يطبعها التعدد وروح الحوار وندلي بوجهة نظرنا استنادا إلى مرجعيتنا المنصوص عليها في الظهير، وأهم المرجعيات الأساسية في الظهير المؤسس هي المنظومة الدولية لحقوق الإنسان. إذن هذا هو المنطلق، ولذلك قد يكون لبعض تصوراتنا نوع من الإزعاج وعدم الفهم، فحينما أنجزنا دراسة علمية اخترنا فيها المساواة في ثلاثة قطاعات أساسية وهي التشريع والتشغيل والتربية والتكوين، فقد خلصنا ضمن الخلاصات الأساسية إلى أنه وقعت تحولات مجتمعية كبرى داخل بلادنا. فقد اكتشفنا أننا نتوفر اليوم على مليون امرأة في وضعية المعيلة الوحيدة لأسرتها، وبالتالي فحينما رجعنا إلى بعض النصوص، بما فيها المدونة، لاحظنا أن هناك حيفا تجاه النساء. وبالتالي قلنا لابد من مراجعة قواعد الإرث في إطار تحقيق الإنصاف والعدل، وما أعتقد أن أي عاقل سيكون معارضا لقواعد وقيم العدل والانتصار والمساواة، ولذلك طالبنا بأن تتم مراجعة المدونة. هذا رأي واجتهاد للمجلس الوطني، وهو قابل للنقاش.